



مجلس جماعة مراكش



## مدر الحورة الاستثنائية لمجلس جماعة مراكش

المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 27 أكتوبر 2023  
جزء فريد

قاعة الجلسات الرسمية بملاحق مجلس جماعة مراكش - شارع محمد السادس



**فهرست****محضر الدورة الاستثنائية لمجلس جماعة مراكش****المنعقدة، بطلب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، في جلسة فريدة بتاريخ 27/10/2023**

جلسة فريدة بتاريخ 27 أكتوبر 2023

جزء فريد

الصفحات	المتخذ علمى مستوى المجلس الجماعي	موضوع النقطة	رقم النقطة
3 – 1	-	*حافضة جلسة الدورة	-
5 – 4	-	*الكلمة الافتتاحية + الجدولة الزمنية للدورة	-
23 – 6	المصادقة بالإجماع	الدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش – آسفي للتوزيع. (نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش)	نقطة فريدة
26 – 24	تم تلاوة نص البرقية	البرقية المرفوعة لسدة العالية بالله بمناسبة اختتام الدورة العادية لمجلس جماعة مراكش.	

## المجلس الجماعي لمراكش



دورة استثنائية منعقدة في جلسة فريدة  
بتاريخ 2023/10/27  
جلسة علنية

## محضر الدورة الاستثنائية أكتوبر 2023

جلسة فريدة بتاريخ 27 أكتوبر 2023

بناء على المقتضيات القانونية المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات وكذا النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش، وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش المتوصل به بتاريخ 2023/10/18، عطفًا على كتاب السيد وزير الداخلية عدد 786 بتاريخ 2023/10/06 في شأن تنزيل احكام القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، وتبعا للدعوة الموجهة للسادة أعضاء مجلس جماعة مراكش لحضور أشغال الدورة الاستثنائية تحت عدد 19183 بتاريخ 2023/10/20 مصحوبة بالجدولة الزمنية للجلسة المذكورة والنقطة المبرمج التداول حولها خلال جلسة فريدة، عقد المجلس الجماعي لمراكش هذه الجلسة يوم الجمعة 27 أكتوبر 2023 على الساعة السابعة وعشر دقائق مساء بقاعة الجلسات الرسمية للمجلس الجماعي بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الأول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد احمد فاضل رئيس المنطقة الحضرية جامع الفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش والسيد المذكور الموطاعي رئيس قسم الجماعات المحلية بالولاية.

**حضر اشغال الدورة من ديوان رئاسة المجلس الجماعي:**

خديجة الطالبي : رئيسة ديوان رئاسة مجلس جماعة مراكش  
عبد اللطيف أشلف : مستشار بديوان رئاسة مجلس جماعة مراكش

**حضر من أطر جماعة مراكش بصفة استشارية السادة:**

زين الدين الزرهوني : المدير العام لمصالح جماعة مراكش  
محمد المحير : رئيس مصلحة ادارة شؤون المجلس  
ي الطيب سنيح : رئيس القسم التقني  
خديجة عبيدي : رئيسة قسم الميزانية والصفقات  
هشام بل الحوتي : رئيس قسم الممتلكات الجماعية  
عبد الحق مدا : رئيس قسم تنمية الموارد المالية  
عبد الصمد النجمي : رئيس قسم المرافق واللوجيستيك  
عبد العزيز الامري : رئيس قسم العمل الاجتماعي  
الحسين الزواق : رئيس القسم الثقافي والرياضي  
منصف الشرفاوي : مدير المكتب الجماعي لحفظ الصحة  
سعد نجاي : عن مصلحة إدارة شؤون المجلس  
خليل مولح : عن مصلحة إدارة شؤون المجلس

**81** عضوا : **العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس الجماعي لمراكش**

**80** عضوا : **عدد الاعضاء المزاولين مهامهم**

**56** عضوا : **عدد الأعضاء الحاضرين**

النائب الأول لرئيسة مجلس جماعة مراكش	محمد الادريسي	1
النائب الثاني لرئيسة مجلس جماعة مراكش	عبد الله الفجالي	2
النائب الثالث لرئيسة مجلس جماعة مراكش	عبد العزيز بوسعيد	3
النائبة الخامسة لرئيسة مجلس جماعة مراكش	خديجة بوحراشي	4
النائبة السادسة لرئيسة مجلس جماعة مراكش	عتيقة بوسنة	5
النائب السابع لرئيسة مجلس جماعة مراكش	محمد توفلة	6
النائب الثامن لرئيسة مجلس جماعة مراكش	أنشرف برزوق	7
النائبة العاشرة لرئيسة مجلس جماعة مراكش	زيدة لشنمر	8

9	محمد ايت احسيسن	كاتب المجلس الجماعي
10	رقية العلوي حاجب	نائبة كاتب المجلس الجماعي
11	عبد الواحد الشافقي	عضو المجلس الجماعي
12	نادية الادريسي سليطين	" " "
13	نسيمة سهيم	" " "
14	معاد الموسولي	" " "
15	رجاء وردك	" " "
16	عبد المجيد ايت القاضي	" " "
17	أمال ميصرة	" " "
18	الحبيب امهيدرة	" " "
19	فاطمة شوتين	" " "
20	عبد المجيد الدمناطي	" " "
21	رشيدة لشهابي	" " "
22	لحسن حبيبو	" " "
23	البشير جوهر	" " "
24	عمر السلكي	" " "
25	عبد السلام سي كوري	" " "
26	مريم زغبوش	" " "
27	محمد ايت بويدو	" " "
28	سلوى بولحية	" " "
29	محمد بنشقرون	" " "
30	حبيبة الكرشال	" " "
31	خليل بولحسن	" " "
32	فؤاد حاجبي	" " "
33	مريم العرابي	" " "
34	محمد بنلعروسي	" " "
35	امينة المغاري القصري	" " "
36	نجية عوجاجي	" " "
37	عبد الرزاق جبور	" " "
38	عبد الصادق بيطاري	" " "
39	عبد الصادق بوزاهر	" " "
40	محمد نكيل	" " "
41	ثورية بوعباد	" " "
42	سعيد بوجاجة	" " "
43	يوسف بن الزاهر	" " "
44	مريم باحسو	" " "
45	ي البشير طوبا	" " "
46	عثمان عزام	" " "
47	رحيلة الغمراوي	" " "
48	حمزة الحداوي	" " "

"	"	"	الحسين نوار	49
"	"	"	عبد الغني خيا	50
"	"	"	جهان حداد	51
"	"	"	عبد الجليل بنسعود	52
"	"	"	ي الحسن المنادي	53
"	"	"	حليمة بامحمد	54
"	"	"	أحمد مروان الزنجاري	55
"	"	"	عادل النميلي	56

**03** : **عدد الأعضاء الفائزين بعذر**

رئيسة مجلس جماعة مراكش	فاطمة الزهراء المنصوري	1
عضو المجلس الجماعي	احمد خوبة	2
" " "	خالد الفتاوي	3

**21** **عضوا** : **عدد الأعضاء الفائزين بدون عذر**

النائب الرابع لرئيسة مجلس جماعة مراكش	طارق حنيش	1
عضو المجلس الجماعي	عبد الرحيم تق تق	2
" " "	عبد الله الأمكاري	3
" " "	أمين عباس البارودي	4
" " "	امال الملاح	5
" " "	رجاء المنصوري	6
" " "	ي. عبد المالك المنصوري	7
" " "	السعيد ايت المحجوب	8
" " "	كتزة الطالبي	9
" " "	عبد العزيز البنين	10
" " "	زكية المريني	11
" " "	محمد الحر	12
" " "	عبد الصمد العكاري	13
" " "	خديجة الفضي	14
" " "	اخديجتنا ماء العينين	15
" " "	ي. المصطفى مطهر	16
" " "	إسماعيل امغاري	17
" " "	سعيدة ايت بوعلي	18
" " "	عبد الغني طولاب	19
" " "	جمال الدين العكروود	20
" " "	ملاك ابدوح	21

**عضو واحد** : **عدد الأعضاء غير المزاولين مهامهم**

## الاعتذارات التي تم عرضها على انظار المجلس الجماعي دون اعتراض

1	فاطمة الزهراء المنصوري	رئيسة مجلس جماعة مراكش
2	احمد خوبة	عضو المجلس الجماعي
3	خالد الفتاوي	" " "

**السيد محمد الإدريسي** النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة)

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

السيد ممثل السلطة المحترم

السادة والسيدات أعضاء المجلس المحترمين

السادة والسيدات أطر الادارة

ممثلي وسائل الاعلام

أيها الحضور الكريم

قبل أن نفتح أشغال هذه الدورة الاستثنائية التي طلبها السيد الوالي عامل عمالة مراكش، أطلب من السيد كاتب المجلس التفضل بالمناداة على أسماء السادة والسيدات أعضاء المجلس المحترمين الحاضرين بالقاعة للتأكد من مدى توفر النصاب القانوني لانعقاد هذه الدورة.

بعد إجراء العملية والتأكد من توفر النصاب القانوني، أعلن عن افتتاح اشغال دورتنا هاته والتي ستكون جدولتها الزمنية المتوصل بها نقطة فريدة.

لقد توصلت رئاسة المجلس الجماعي بطلب صادر عن السيد الوالي عامل عمالة مراكش في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش والمتوصل به بتاريخ 2023/10/18، عطفًا على كتاب السيد وزير الداخلية عدد 786 بتاريخ 2023/10/06 في شأن تنزيل احكام القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، وذلك من أجل التداول حول اتفاقية احداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش اسفي للتوزيع".



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة مراكش آسفي  
عمالة مراكش  
جماعة مراكش  
العدلية العامة للمصالح  
مصلحة إدارة شؤون المجلس

### الجدولة الزمنية للدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي لمراكش المنعقدة، بطلب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، في جلسة فريدة بتاريخ 27 أكتوبر 2023 والنقطة المتداول بشأنها

ملاحظة	النقط المقرر التداول في شأنها النقط موضوع التداول	رتب	الجلسات			
			مدة الجلسة	ساعة بداية الجلسة ومكانها	تاريخ الجلسة	ترتيب الجلسة
	الدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - آسفي" للتوزيع. "نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش"	نقطة فريدة	حسب مقتضيات النظام الداخلي	الساعة السابعة مساء بقاعة الجلسات الكبرى بملحق المجلس الجماعي شارع محمد السادس	يوم الجمعة 27 أكتوبر 2023	جلسة فريدة

**ملحوظة:** في حالة عدم استنفاد دراسة النقط المدرجة في جدول اعمال الجلسة المنعقدة بتاريخ 2023/10/27، سيواصل المجلس الجماعي استكمال التداول بشأنها في الأجال القانونية للدورة الاستثنائية طبقا للقانون والانظمة الجاري بها العمل.

رئيسة المجلس الجماعي لمراكش  
فاطمة الزهراء المنصوري  
رئيسة المجلس الجماعي لمراكش

**النقطة الفريدة من جدول اعمال دورة استثنائية منعقدة فى جلسة بتاريخ 27 أكتوبر 2023:****الدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش – آسفي للتوزيع.**

"نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة

مراكش"

**السيد محمد الإدريسي** النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة)

بداية، الكلمة للسيد عبد السلام سي كوري رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات لتلاوة نص تقرير الاجتماع المشترك حول النقطة.





مجلس جماعة مراكش

**تقرير عن اجتماع مشترك بين  
اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية  
والخدمات  
واللجنة المكلفة بالميزانية  
والشؤون المالية والبرمجة**



**حول النقطة الفريدة موضوع جدول  
اعمال الدورة الاستثنائية المبرمجة  
بتاريخ 27/10/2023**

**الدراسة والمصادقة على اتفاقية  
إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - أسفي للتوزيع.**

**"نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش"**

تاريخ اجتماع اللجنة: 24 أكتوبر 2023

الاجتماع برئاسة مشتركة بين السيد عبد السلام سبي كوري والسيدة حليمة با محمد

الجلسة الاستثنائية بتاريخ 2023/10/27



مجلس جماعة مراكش

## تقرير اجتهاد مشترك بين اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات واللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة

طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، وفي إطار تحضير نقطة موضوع جدول اعمال دورة استثنائية مراكش لمجلس جماعة مراكش مقرر عقدها بتاريخ 2023/10/27 بطلب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، وتبعا للدعوة رقم 19038 بتاريخ 2023/10/19 الموجهة للسادة أعضاء المجلس للحضور والمشاركة في أشغال اجتماع مشترك بين اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة واللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات، انعقد الاجتماع المذكور يوم الثلاثاء 24 أكتوبر 2023 على الساعة الثانية عشرة والنصف زوالا بقاعة الاجتماعات الرسمية بالقصر البلدي شارع محمد الخامس برئاسة كل من السيد عبد السلام سي كوري رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات والسيدة حليلة با محمد رئيسة اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وذلك لتدارس النقطة الآتية:

### الدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش – أسفي للتوزيع."

"نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش"

#### الحاضر الاجتماع من أعضاء اللجنتين السادة:

ثورية بوعباد، معادل النميلي، محمد بنشقرون، جيهان حدان، فؤاد حاجي، ي الحسن المنادي.

#### المشارك في الاجتماع من أعضاء المجلس السادة:

رقية العلوي حاجب، نجية عوجاجي، رحيلة الغمراوي، حمزة الحداوي، امينة المغاري القصري، خليل بولحسن، مريم العرابي.

#### وواكب الاجتماع من مكتب المجلس الجماعي السيد:

عبد العزيز بوسعيد : النائب الثالث لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (عضو لجنة المالية)

#### المشارك من أطر جماعة مراكش بصفة استشارية السادة:

زين الدين الزرهوني	:	المدير العام للمصالح الجماعية
محمد المحير	:	رئيس مصلحة إدارة شؤون المجلس
حكيم الهلاي	:	عن قسم المرافق واللوجيستيك
سعد نجاي	:	عن مصلحة إدارة شؤون المجلس

#### كما شارك من المصالح الولائية السيد:

المذكور الموطاعي : رئيس قسم الجماعات الترابية

في بداية الاجتماع، وبعد الكلمة الترحيبية في حق السادة الحضور شاكرنا لهم تلبية الدعوة، والتذكير بالنقطة موضوع جدول أعمال اللجنة والواردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش للتداول في شأنها في إطار دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش – أسفي للتوزيع، وبعد تمكين السادة الاعضاء من مشروع الاتفاقية كما هي مرفقة بالتقرير، أبرز السيد رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات أهمية الموضوع والذي يندرج في إطار التنزيل التدريجي لمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

ولاطلاع السادة الاعضاء على حيثيات و تفاصيل الموضوع، اعطيت الكلمة للسيد رئيس قسم الجماعات الترابية بولاية مراكش الذي اكد ان اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - أسفي للتوزيع كانت موضوع ارسالية السيد وزير الداخلية عدد 786 بتاريخ 6 أكتوبر 2023 وتأتي في اطار عام يتعلق بتنزيل ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وقد صدر في شأنه القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات والذي ينص على الإحداث التدريجي لهذه الشركات على مستوى كل جهة، إذ تعتبر جهة مراكش اسفي من بين الجهات المعنية بإحداث الشركات المذكورة خلال المرحلة الاولى، مشيراً ان احداث مجموعة الجماعات الترابية على المستوى الجهوي يشكل اطاراً مؤسسانياً مناسباً لتعاون الجماعات من اجل التقرير في شأن إسناد وتبعية تدير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الى الشركات الجهوية متعددة الخدمات طبقاً لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والقانون 83.21 المذكور.

كما سلط السيد رئيس قسم الجماعات الترابية بولاية مراكش الضوء على حيثيات مشروع الاتفاقية والتي تأتي خاصة في اطار توحيد مدار تدير هذه المرافق على المستوى الجهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى من خلال تجمع الجماعات والعمالة والأقاليم التابعة لجهة مراكش-أسفي في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها الإشراف على تدير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصاً بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

وفي ختام تدخله، استعرض السيد رئيس القسم الاجراءات والمساطر القانونية والتنظيمية ابتداء من مرحلة التداول والمصادقة على مستوى المجلس الجماعي وتجميع المداولات المتطابقة بين الجماعات وإحالتها على المصالح المركزية لوزارة الداخلية من أجل التأشير بمقتضى قرار وزيري لإحداث مجموعة الجماعات الترابية والذي بموجبه سيتم الاعلان عن تكوين المجموعة وتحديد وتوزيع التمثيلية العددية للجماعات في مجلس المجموعة على أن تستكمل المسطرة بإبرام عقد اسناد تدير المرافق للشركة الجهوية المتعددة الخدمات بعد ان تستكمل الترسنة التنظيمية بإصدار الوثائق القانونية النموذجية على المستوى المركزي.

بعد التوضيحات التي قدمها السيد رئيس قسم الجماعات الترابية بولاية مراكش، والاطلاع على منطوق مشروع الاتفاقية، وحيث تبين للسادة الاعضاء اهمية المشروع المقدم ككل وانسجامه مع الخيار الاستراتيجي للدولة المتمثل في الجهوية المتقدمة ومع مضامين النموذج التنموي الجديد وإضافة نوعية ستعزز الترسنة القانونية المتعلقة بضمان الامن المائي والطاقي، مثنين احداث شركات جهوية متعددة الخدمات باعتبارها الية تدير قادرة على الرفع من مستوى جودة خدمات مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وتحسين مردوديتها على اساس اخذ الاحتياطات اللازمة درءاً للمخاوف في التدير لاعتبار هذه المرافق خدمات عمومية حيوية قابلة للولوج الفعلي لكافة المواطنين، مع الحفاظ على مكتسبات و حقوق المستخدمين و وضعيتهم الادارية و الاجتماعية.

وتأسيساً على ذلك، أيدت اللجنة موافقتها على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - أسفي للتوزيع كما

هي مرفقة بالتقرير.

## ولجلسكم الهورق واسع النظر

رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

عبد السلام سي كوري



رئيسة اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة

حليمة بامحمد



المملكة المغربية

جهة مراكش-أسفي

# اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع"

## اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع"

### بين الجماعات

و

### العمالة والأقاليم

#### التابعة لجهة مراكش-أسفي التالية:

- جماعات **مراكش**، مشور-القصبة، الاوداية، ايت امور، أكفاي، سيد الزوين، السوهيلة، تسلطانت، سعادة، حربيل، المناهية، أولاد دليم، واحة سيدي إبراهيم، الويدان، أولاد حسون، / **شيشاوة**، امتنانوت، ايت هادي، سيدي بوزيد الريراكي، لمزوضية، أولاد مومنة، سيدي المختار، اهديل، سيدي محمد دليل، السعيدات، نفيفة، واد البور، افلا ايسن، تمزكدين، اروهالن، عين تزيونت، سيدي غانم، ايت حدو يوسف، للا عزيزة، بوابوض امدلان، رحالة، بوابوض، كوزمت، تمليت، اشمران، سيدي عبد المومن، تاولوكلت، كمامسة، مجاط، ادويران، الزاوية النحلية، امزوضة، اسيف المال، اداسيل، امندونيت، / **تحنوت**، ايت اورير، أمميز، ايت سيدي داود، ايت فاسكا، سيدي عبد الله غيات، تمازوزت، اكرفوان، اغمات، تدلي مسفيوة، تمكرت، التوامة، زرقطن، تغدوين، ايت عادل، ايت احكيم - ايت ازيد، ابادو، تزارت، اسني، اغيل، اغبار، ثلاث نيعقوب، اجوكاك، امكدال، ويركان، أمغراس، انكال، ازكور، تزكين، دار الجامع، سيدي بدهاج، أولاد امطاع، للا تركزوست، وزكيتة، اوريكة، ستي فاضمة، اوكايمدن، اغواطيم، مولاي إبراهيم، تمصلوحت، **قلعة السراغنة**، العطاوية، سيدي رحال، تملالت، أولاد عراض، الشعراء، العطاوية الشعبية، ادوزو، فرايطة، العثمانة، واركي، بوي عمر، الصهريج، سور العز، أولاد خلوف، الواد لخضر، مزم صنهاجة، سيدي عيسى بن سليمان، زمران، زمران الشرقية، الجواله، اجبيل، أولاد صبيح، الهيدانة، أولاد زراد، أولاد الشرقي، المربوح، ميات، سيدي موسى، العامرية، أولاد امسبل، أولاد مسعود، الدشرة، أولاد عمرو، أولاد بوعلي الواد، الرافعية، توزينت، سيدي الحطاب، الشطبية، ازنادة، أولاد يعكوب، أولاد الكرن، لونسادة، **الصويرة**، الحنشان، تالمست، ايت داوود، تمنار، تكاط، أولاد مرابط، تفتاشت، مكي، كشولة، المزيلات، سيدي امحمد أمرزوق، امرامر، سيدي بولعلام، سيدي عيسى الريراكي، حد الدرا، مسكالة، الموارد، الكريمت، لحسينات، ايت سعيد، لكدادرة، اوناغة، مولاي بوزرقطون، اقرمود، سيدي إسحاق، سيدي علي الكراتي، زاوية بن احميدة، المخاليف، سيدي عبد الجليل، سيدي لعروسي، ادغاس، اساييس، بوزمور، اكليف، تاكوشت، سيدي غانم، الزاويت، تهلوانت، بيزضاض، سيدي كاوكي، اكرض، سيدي احمد اوحامد، تدزي، سيدي الجزولي، ايبي نلتيت، سميمو، تفضنة، سيدي احمد السايح، ايدا وعزا، ايت عيسى احجان، امكراد، تاركانت، تمزكدة اوفتاس، سيدي احمد اومبارك، ايدا وكازو، ايدا وكلول، **ابن جرير**، سيدي بوعثمان، الجعافرة، سيدي عبد الله، سكورة الحدره، سيدي غانم، سيدي منصور، صخور الرحامنة، سيدي علي لبراحلة، أولاد حسون حمري، لبريكيين، أولاد عامر تزميرين، ايت حمو، بوشان، ايت الطالب، بوروس، سيدي بوبكر، الجبيلات، انزالت لعظم، لمحرة، أولاد املول، عكرمة، الطلوح، الجعيدات، راس عين الرحامنة، **أسفي**، جمعة سحيم، سبت كزولة، لمراسلة، سيدي التيجي، بوكدره، شهدة، لحضر، لبخاتي، لمصباح، الكرعاني، سيدي عيسى، مول البركي، دار سي عيسى، اصعدالا، ايير، البدوزة، حرارة، خط ازكان، أولاد سلمان، نكا، لعمامرة، الغيات، لمعاشات، اتوابت، **اليوسيفية**، الشماعية، اجنان بويه، جذور، سيدي شيكر، ايغود، اسبيعات، الكنتور، راس العين، اطياميم و لخوالقة.

ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس (ة) مجلسها، والمشار إليها مجتمعة في الاتفاقية ب "الجماعات"؛

- عمالة مراكش وأقاليم أسفي، قلعة السراغنة، الرحامنة، الحوز، الصويرة، شيشاوة، اليوسيفية

ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس (ة) مجلسها، والمشار إليها بعدة مجتمعة ب "العمالة والأقاليم"؛

يشار إلى الجماعات وإلى عمالة مراكش وأقاليم الجهة مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "الأطراف"

## ديباجة

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموماً، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت الجماعات الواقعة بجهة جهة مراكش-أسفي، بشراكة مع العمالة والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتباراً لاختصاصاتها في ميدان التوزيع وكذا في ميدان تنمية المناطق القروية، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق التوزيع، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكامته تدبير المرافق المذكورة.

وفي هذا الإطار، فإن توحيد مدار تدبير هذه المرافق على مستوى جهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطاً أساسياً لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبح يطرحها القطاع على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتباراً لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية. ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالة والأقاليم التابعة لجهة مراكش-أسفي، التجمع في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصاً بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

## اعتباراً لها سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12 يوليو 2023)؛
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- مداوالات مجالس الجماعات القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
- مداوالات مجالس العمالة والأقاليم القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛

## تم الاتفاق على ما يلي:

### المادة الأولى: إحداهن المجموعة

تحدث على مستوى جهة مراكش-أسفي، بمبادرة من الجماعات ومع العمالة والأقاليم مجموعة جماعات ترابية تسمى "مراكش-أسفي للتوزيع"، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي بـ "المجموعة".

تحدث وتسير المجموعة طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

**المادة الثانية: موضوع المجموعة**

يُحدّد موضوع المجموعة في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي للجماعات الأعضاء بما في ذلك الإسهام في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد الأطراف إلى المجموعة بممارسة الاختصاصات المتعلقة بتدبير المرافق المذكورة طبقاً للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعرّف بمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

**المادة الثالثة: مقر المجموعة**

تتخذ المجموعة مقرها لها بالنفوذ الترابي لجماعة مراكش. يمكن للمجموعة تغيير مقرها داخل نفوذ جماعة مراكش بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر المجموعة إلى خارج نفوذ جماعة مراكش إلا بمقرر لمجلسها. لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر المجموعة قابلاً للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

**المادة الرابعة: المساهمات**

تأخذ مساهمة الأطراف في المجموعة شكل مساهمات مالية تدفع لزوماً في حساب المجموعة قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية. باستثناء الجماعات المنصوص عليها وعلى مبالغ مساهماتها المالية في الجدول بعده، تُحدد المساهمة المالية لباقي الجماعات ولعمالة مراكش وأقاليم الجهة في مبلغ سنوي قدره خمسة عشر ألف درهم (15.000.00).

تحدد مساهمات الجماعات المشار إليها في الفقرة السابقة كالتالي:

الجماعة	مبلغ المساهمة السنوية
مراكش	60.000.00
أسفي	45.000.00
قلعة السراغنة	45.000.00
ابن جرير	45.000.00
الصويرة	30.000.00
تحنات	30.000.00
اليوسفية	30.000.00
شيشاوة	30.000.00

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقه تصادق عليها مجالس الأطراف، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

**المادة الخامسة: إجبارية المساهمة**

طبقاً للتشريع الجاري به العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على الأطراف تسجيلها لزوماً في ميزانياتها والأمر بصرفها وفقاً للشروط المنصوص عليها في التشريع المذكور وكذا المادة الرابعة أعلاه.

**المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة**

تسير المجموعة من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. يتكون مكتب المجموعة من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس المجموعة. تسهر الأطراف على أن ينتخب مندوبها بمجلس المجموعة رئيس مجلس المجموعة ونوابه من بين مندوبي الجماعات مقر العمالة أو الإقليم، ذات العدد الأكبر من السكان.

### **المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة**

يمارس رئيس مجلس المجموعة في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس الجماعات وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما ما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتسيير العقارات والمنقولات التابعة للمرافق المذكورة داخل النفوذ الترابي للمجموعة.

### **المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة**

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في المجموعة الانسحاب منها إلا بعد:

- إثباتها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛
- تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية للمجموعة قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛
- التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التسيير المتوازن للمرفق المعهود به للمجموعة وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التسيير الذي قد تبرمه المجموعة؛

وفي جميع الأحوال، وطبقا للتشريع الجاري به العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في المجموعة إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدور قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

### **المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات**

تحل المجموعة تلقائيا في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل الجماعات في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث المجموعة أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تسييره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي للمجموعة.

### **المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة**

تضع الجماعات جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتسيير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف المجموعة في إطار إشرافها على تسيير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

### **المادة الحادية عشر: تسيير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق**

تعهد الجماعات إلى المجموعة بمهام تسيير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقا لطريقة تسيير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التسيير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

### **المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة**

تعمل الأطراف عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام المجموعة على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه المجموعة، وكذا الالتزامات التعاقدية للمجموعة خاصة بمقتضى عقود تسيير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص الأطراف على طلب رأي المجموعة بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى المجموعة.

### **المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ**

تحدث المجموعة لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.



تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين المجموعة طبقاً لأحكام المادة 142 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

### **المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات**

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

**السيد محمد الإدريسي** النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة)

بعد إنصاتكم لنص تقرير اللجنة، أذكركم أن هذه النقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش وتتعلق بإبرام اتفاقية لإحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - أسفي للتوزيع" تتبع تدير مر افق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى جهة مراكش أسفي من خلال إسناد مهمة التدير الى الشركات الجهوية متعددة الخدمات طبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والقانون 83.21 الخاص بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، وانسجاما مع الخيار الاستراتيجي للدولة المتمثل في الجهوية المتقدمة ومع مضامين النموذج التنموي الجديد.

والآن، باب المناقشة مفتوح.

إذن، وفي غياب أي متدخل حول الموضوع، سنمر إلى عملية التصويت.



## مقرر عدد 2023/10/216 بتاريخ 27 أكتوبر 2023

### نقطة فريدة من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 2023/10/27 والمتعلقة:

#### بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - آسفي للتوزيع.

"نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش"

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة علنية بتاريخ 27 أكتوبر 2023 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الإدريسي النائب الأول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد احمد فاضل رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وتبعا لطلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش المتوصل به بتاريخ 2023/10/18، عطفًا على كتاب السيد وزير الداخلية عدد 786 بتاريخ 2023/10/06 في شأن تنزيل احكام القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 141 142 منه.
- وبعد تقديم تقرير الاجتماع المشترك بين اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات واللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة حول النقطة.
- وبعد فتح باب المناقشة وإبداء الرأي.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 50 عضوا

- عدد الأصوات المعبر عنها : 50 عضوا

- عدد الأعضاء الموافقين : 49 عضوا وهم السادة:

محمد الإدريسي، عتيقة بوسنة، عبد الله الفجالي، عبد العزيز بوسعيد، زبيدة لمشمير، أشرف برزوق، خديجة بوحراشي، محمد ايت بويدو، فؤاد حاجي، فاطمة شوتين، رجاء وردك، أمل ميصرة، مريم زغبوش، رقية العلوي حاجب، نادية الإدريسي سليطين، نجية عوجاجي، مريم باحسو، سلوى بولحية، أمينة المغاري القصري، حليلة بامحمد، ثورية بوعباد، عبد المجيد الدمناطي، عبد الغني خيا، محمد نكيل، حمزة الحداوي، سعيد بوجاجة، يوسف بن الزاهر، رحيلة الغمراوي، جهان حدان، الحسين نوار، عبد الجليل بنسعود، عثمان عزام، عبد السلام سي كوري، ي. البشير طوبا، عبد المجيد ايت القاضي، ي. الحسن المنادي، محمد بلعروسي، عبد الصادق بوزاهر، معاد الموسولي، رشيدة لشهابي، لحسن حبيبو، عبد الصادق بيطاري، محمد بنشقرون، نسيمة سهيم، حبيبة الكرشال، الحبيب امهيدرة، عبد الواحد الشافقي، عمر السلكي، محمد ايت احسيسين.

- عدد الأعضاء الراضين : 01 عضو واحد وهو السيد:

البشير جوهر

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : لا أحد

### يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على مقرر النقطة المتعلقة باتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - آسفي للتوزيع والاتية موادها كالتالي:

المملكة المغربية

جهة مراكش-أسفي

## انفاقية إحياء مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للنويزي"

## اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع"

### بين الجماعات

و

### العمالة والأقاليم

#### التابعة لجهة مراكش-أسفي التالية:

- جماعات **مراكش**، مشور-القصبة، الاودية، ايت ايمور، أكفاي، سيد الزوين، السويhle، تسلطانت، سعادة، حربيل، المناهبة، أولاد دليم، واحة سيدي إبراهيم، الويدان، أولاد حسون، / **شيشاوة**، امتانوت، ايت هادي، سيدي بوزيد الركري، لموضيية، أولاد مومنة، سيدي المختار، اهديل، سيدي محمد دليل، السعيدات، نفيقة، واد البيور، افلا ايسن، تمزكدوين، اروهالن، عين تزيتونت، سيدي غانم، ايت حدو يوسف، للا عزيزة، بوابوض امدلان، رحالة، بوابوض، كوزمت، تمليلت، اشمران، سيدي عبد المومن، تاولوكلت، كمامسة، مجاط، ادويران، الزاوية النحلية، امزوضة، اسيف المال، اداسيل، امندونيت، / **تحنات**، ايت اورير، أمزميز، ايت سيدي داود، ايت فاسكا، سيدي عبد الله غيات، تمازوزت، اكرفروان، اغمات، تديلي مسفيوة، تمكرت، التوامة، زرقطن، تغدوين، ايت عادل، ايت احكيم - ايت ازيد، ابادو، تزارت، اسني، اغيل، اغبار، ثلاث نيعقوب، اجوكاك، امكدال، وبركان، أمغراس، انكال، ازكور، تزكين، دار الجامع، سيدي بدهاج، أولاد امطاع، للا تتركوست، وزكيتة، اوريكه، ستي فاضمة، اوكايمدن، اغواطيم، مولاي إبراهيم، تمصلوحت، **قلعة السراغنة**، العطاوية، سيدي رحال، تملالت، أولاد عراض، الشعراء، العطاوية الشعبية، ادوز، فرايطة، العثامنة، واري، بوي عمر، الصهريج، سور العز، أولاد خلوف، الواد لخضر، مزم صنهاجة، سيدي عيسى بن سليمان، زمران، زمران الشرقية، الجواله، اجبيل، أولاد صبيح، الهيدانة، أولاد زراد، أولاد الشرقي، المربوح، ميات، سيدي موسى، العامرية، أولاد امسيل، أولاد مسعود، الدشرة، أولاد عمرو، أولاد بوعلي الواد، الرافعية، توزينت، سيدي الحطاب، الشطبية، ازنادة، أولاد يعكوب، أولاد الكرن، لونسادة، **الصويرة**، الحنشان، تالمست، ايت داوود، تمنار، تكاط، أولاد مرابط، تفتاشت، مجي، كشولة، المزيلات، سيدي امحمد أومرزوق، امرامر، سيدي بولعلام، سيدي عيسى الركري، حد الدرا، مسكالة، الموارد، الكريمت، لحسينات، ايت سعيد، لكدادرة، اوناغة، مولاي بوزرقطون، اقرمود، سيدي إسحاق، سيدي علي الكراتي، زاوية بن احميدة، المخاليف، سيدي عبد الجليل، سيدي لعروسي، ادغاس، اساييس، بوزمور، اكليف، تاكوشت، سيدي غانم، الزاويت، تهلوانت، بيزضاض، سيدي كاوكي، اكرض، سيدي احمد اوحامد، تذي، سيدي الجزولي، ابي نتليت، سميوم، تفضنة، سيدي احمد السايح، ايدا وعزا، ايت عيسى احجان، امكراد، تاركانت، تمزكدة اوفتاس، سيدي احمد امبارك، ايدا وكازو، ايدا وكلول، **ابن جرير**، سيدي بوعثمان، الجعافرة، سيدي عبد الله، سكورة الحدرة، سيدي غانم، سيدي منصور، صخور الرحامنة، سيدي علي لبراحلة، أولاد حسون حمري، لبريكيين، أولاد عامر تزميرين، ايت حمو، بوشان، ايت الطالب، بوروس، سيدي بوبكر، الجبيلات، انزالت لعظم، لمحرة، أولاد املول، عكرمة، الطلوح، الجعيدات، راس عين الرحامنة، **أسفي**، جمعة سحيم، سبت كزولة، لمراسلة، سيدي التيجي، بوكدره، شهدة، لحضر، لبخاتي، لمصايح، الكرعاني، سيدي عيسى، مول البركي، دار سي عيسى، اصعادالا، ايير، البدوزة، حرارة، خط ازكان، أولاد سلمان، نكا، لعمامرة، الغيات، لمعاشات، اتوابت، **اليوسيفية**، الشماعية، اجنان بويه، جذور، سيدي شيكر، ايغود، اسبيعات، الكنتور، راس العين، اطياميم و لخوالقة.

ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس (ة) مجلسها، والمشار إليها مجتمعة في الاتفاقية ب "الجماعات"؛

- عمالة مراكش وأقاليم أسفي، قلعة السراغنة، الرحامنة، الحوز، الصويرة، شيشاوة، اليوسيفية

ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس (ة) مجلسها، والمشار إليها بعده مجتمعة ب "العمالة والأقاليم"؛

يشار إلى الجماعات وإلى عمالة مراكش و أقاليم الجهة مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "الأطراف"

## ديباجة

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموماً، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت الجماعات الواقعة بجهة جهة مراكش-أسفي، بشراكة مع العمالة والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتباراً لاختصاصاتها في ميدان التوزيع وكذا في ميدان تنمية المناطق القروية، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق التوزيع، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكمة تدبير المرافق المذكورة.

وفي هذا الإطار، فإن توحيد مدار تدبير هذه المرافق على مستوى جهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطاً أساسياً لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبح يطرحها القطاع على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتباراً لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية. ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالة والأقاليم التابعة لجهة مراكش-أسفي، التجمع في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصاً بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

## اعتباراً لها سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12 يوليو 2023)؛
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- مداوالت مجالس الجماعات القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
- مداوالت مجالس العمالة والأقاليم القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "مراكش-أسفي للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛

## تم الاتفاق على ما يلي:

### المادة الأولى: إحدات المجموعة

تحدث على مستوى جهة مراكش-أسفي، بمبادرة من الجماعات ومع العمالة والأقاليم مجموعة جماعات ترابية تسمى "مراكش-أسفي للتوزيع"، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي بـ "المجموعة".

تحدث وتسير المجموعة طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

**المادة الثانية: موضوع المجموعة**

يُحدّد موضوع المجموعة في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي للجماعات الأعضاء بما في ذلك الإسهام في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد الأطراف إلى المجموعة بممارسة الاختصاصات المتعلقة بتدبير المرافق المذكورة طبقاً للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعرّف بمقتضى القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

**المادة الثالثة: مقر المجموعة**

تتخذ المجموعة مقراً لها بالنفوذ الترابي لجماعة مراكش. يمكن للمجموعة تغيير مقرها داخل نفوذ جماعة مراكش بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر المجموعة إلى خارج نفوذ جماعة مراكش إلا بمقرر لمجلسها. لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر المجموعة قابلاً للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

**المادة الرابعة: المساهمات**

تأخذ مساهمة الأطراف في المجموعة شكل مساهمات مالية تدفع لزوماً في حساب المجموعة قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية. باستثناء الجماعات المنصوص عليها وعلى مبالغ مساهماتها المالية في الجدول بعده، تُحدد المساهمة المالية لباقي الجماعات ولعمالة مراكش وأقاليم الجهة في مبلغ سنوي قدره خمسة عشر ألف درهم (15.000.00). تحدد مساهمات الجماعات المشار إليها في الفقرة السابقة كالتالي:

الجماعة	مبلغ المساهمة السنوية
مراكش	60.000.00
أسفي	45.000.00
قلعة السراغنة	45.000.00
ابن جرير	45.000.00
الصويرة	30.000.00
تحنات	30.000.00
اليوسفية	30.000.00
شيشاوة	30.000.00

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقه تصادق عليها مجالس الأطراف، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

**المادة الخامسة: إجبارية المساهمة**

طبقاً للتشريع الجاري به العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على الأطراف تسجيلها لزوماً في ميزانياتها والأمر بصرفها وفقاً للشروط المنصوص عليها في التشريع المذكور وكذا المادة الرابعة أعلاه.

**المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة**

تسير المجموعة من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. يتكون مكتب المجموعة من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس المجموعة. تسهر الأطراف على أن ينتخب مندوبوها بمجلس المجموعة رئيس مجلس المجموعة ونوابه من بين منتدبي الجماعات مقر العمالة أو الإقليم، ذات العدد الأكبر من السكان.

## المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة

يمارس رئيس مجلس المجموعة في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس الجماعات وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما ما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتسيير العقارات والمنقولات التابعة للمرافق المذكورة داخل النفوذ الترابي للمجموعة.

## المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في المجموعة الانسحاب منها إلا بعد: إثباتها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛ تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية للمجموعة قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛ التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التسيير المتوازن للمرفق المعهود به للمجموعة وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التسيير الذي قد تبرمه المجموعة؛ وفي جميع الأحوال، وطبقا للتشريع الجاري به العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في المجموعة إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدور قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

## المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات

تحل المجموعة تلقائيا في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل الجماعات في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث المجموعة أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تسييره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي للمجموعة.

## المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة

تضع الجماعات جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتسيير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف المجموعة في إطار إشرافها على تسيير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

## المادة الحادية عشر: تسيير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق

تعهد الجماعات إلى المجموعة بمهام تسيير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقا لطريقة تسيير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التسيير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

## المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة

تعمل الأطراف عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام المجموعة على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه المجموعة، وكذا الالتزامات التعاقدية للمجموعة خاصة بمقتضى عقود تسيير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص الأطراف على طلب رأي المجموعة بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى المجموعة.



**المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ**

تحدث المجموعة لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين المجموعة طبقاً لأحكام المادة 142 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

**المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات**

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

**كاتب المجلس**  
محمد ايت احسيسين



**النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش**  
محمد الادريسي



**السيد محمد الإدريسي** النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة)

بعد المصادقة على النقطة الفريدة موضوع جدول اعمال دورتنا هاته، الكلمة للسيد كاتب المجلس لتلاوة نص البرقية المرفوعة

الى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.



# برقية ولاء وإخلاص



بسم الله الرحمن الرحيم

## برقية مرفوعة إلى مقام حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

السلام على المقام العالي بالله، مولاي صاحب الجلالة والمهابة، نص كرم الله وأيد كرم وأدام في الصالحات ذكر كرم

بعد تقدير فروض الجلالة والأولاد وما يليق بالجناب الشريف أعز الله أمره، ننشرف بحبيلة الأعتاب الشريفة رئيسة مجلس جماعة مراكش على أسئلة عن نفوسها ونياحة عن أعضاء المجلس الجماعي وأطر وموظفيها وأعوان الإدارة الجماعية ومن خلالها سئال مدينة مراكش وهم ينتهون أشغال دورتهم الاستثنائية المنعقدة، بكاتب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، في جلسة فريضة بتاريخ 27 أكتوبر 2023، بأن نرفع إلى السيدة العالمة بالله آيات الولاء والإخلاص المشفوعة بصالح مشاعر التعلق المنين بأهداب العرش العلوي المجيد، منهلين إلى العلاج القوي أن يمنع جلالتم عن المنهكة بموهور الصلة والعاقبة وكلول العصر.

مولاي صاحب الجلالة

فعلنا هدي إرهابتم السامية، يا مولاي، ونوجبهاتكم السعيدة، أنكب أعضاء المجلس الجماعي خلال هدي الصورة، على التناول حول أفتاقية إحصيات مجموعة الجماعات الترابية "مراكش - أسفي للتوزيع، المنسرجة في إطار التزليل التدرجي لمقنضيات القانون رقم 83.21 المنعلق بالشركات الجوهية منعدودة الكلمات. وبأنه هدينا المشروع، يا مولاي، منسبا مع الكبار الاستراتيجي للصولة المغربية المنقل في الجوهية المنقدمة ومضامين النموذج التنموي الجديد كما سبجز الترسانية التاوزنية المنعلقة بزمان الأمان المائي والطاقي والتب ما فتشر نناجون بها جلالتم.

وسبطل مجلس جماعة مراكش، يا مولاي، مستبنا بنوجبهاتكم السعيدة، منركنا بفعالية في دينامية الإصلاح والبناء الطموحة التي تقودها جلالتم بالحكمة ونبصر وثبات باعتبارها مصدر الأمان لجميع مكونات المجلس الجماعي من أجل إنجاز مسار التنمية الشاملة وتعزيز صولة القانون والمؤسسات وتقوية أسس مجتمع منضامن ومنمأسك.

نسأل الله زعالى أن يوفقنا وكننا العزيز موحدا، أمنا محمنا زنت رعاية جلالتم وأنتم نرسمون مسار التنمية والرفق لشعبكم وأن يعلكم منجرا ومنسبا هدينا الأمانة، وضامنا لاستقرارها وأمنها ووحديتها، وأن يقر بتمكم بولاي عهدهم الهبل صائب السمو الملكي الأمير المتوب مولاي الحسن وأن يوفقكم في زجانكم الترابية صائبة السمو الملكي الأميرة لأعتابكم وشهد أركم بصوتكم السعيد الأمير الجليل مولاي رشيد وسائر أفراد أسرتم الهاتبة الشريفة، أنه سميع مجيب الدعاء.

والسلام على المقام العالي بالله ومرحمته تعالى وبركاته

حرر بمراكش يومه الجمعة الثاني عشر من ربيع الآخر 1445 هجرية الموافق ل 27 أكتوبر 2023

خديعة الأعتاب الشريفة رئيسة جماعة مراكش

فاطمة الزهراء المنصوري

**السيد محمد الإدريسي** النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة)

وبه نكون قد انهيينا اشغال دورتنا الاستثنائية هاته المنعقدة بطلب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، اود ان اشكر السيد ممثل الوالي عامل عمالة مراكش والشكر موصول للسادة الاعضاء على حضوركم وتفانيكم وكذا اطروموظفي ادارة المجلس الجماعي.

ورفعت اشغال الدورة

تم اعلان انتهاء اشغال الدورة وكانت الساعة تشير الى السابعة و النصف مساء